Distr.: General 3 December 2009

Arabic

Original: English



مجلس حقوق الإنسان الدورة الثالثة عشرة البند ٢ من حدول الأعمال التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقريرا المفوضية والأمين العام

عمليات صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب

مذكرة من الأمين العام

أو لاً - مقدمة

ألف – تقديم التقرير

1- أعدت هذه المذكرة وفقاً للترتيبات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في مقرره ٢/٢، وهي تعرض ما استجد من معلومات عن أنشطة صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب، ولا سيما التوصيات التي اعتمدها مجلس أمناء الصندوق في دورته الحادية والثلاثين التي عُقدت بجنيف في الفترة من ١٩ إلى ٣٣ تسرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. ووافقت المفوضة السامية لحقوق الإنسان على التوصيات باسم الأمين العام. وهذه المذكرة ستُستكمل بالتقرير الذي سيقدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورها الخامسة والستين بشأن أنشطة الصندوق ليفصّل نتائج الدورتين الحادية والثلاثين والثانية والثلاثين لمجلس أمناء الصندوق.

باء - ولاية الصندوق

7- يتلقى الصندوق تبرعات من الحكومات والمنظمات غير الحكومية والأفراد. ووفقاً للممارسة التي أرساها مجلس الأمناء في عام ١٩٨٢، يقدم الصندوق منحاً للمنظمات غير الحكومية التي تعرض مشاريع تشمل تقديم المساعدة الطبية أو النفسية أو الاجتماعية أو المالية أو القانونية أو الإنسانية أو أي شكل آخر من أشكال المساعدة لضحايا التعذيب وأفراد أسرهم.

جيم - مجلس الأمناء

٣- يدير الأمين العام الصندوق عن طريق مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بمشورة مجلس الأمناء المكون من شمسة أعضاء يعملون بصفتهم الشخصية، ويُعيّنهم الأمين العام مع المراعاة اللازمة للتوزيع الجغرافي العادل، وبالتشاور مع حكوماقم، وقد حدّد الأمين العام في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ تعيين الأعضاء التالية أسماؤهم: كراسيمير كانيف (بلغاريا)، وسافيتري غونسيكيري (سري لانكا)، وجوزيف أولوكا - أونيانغو (أوغندا)، وديريك باوندر (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية) لفترة ثلاث سنوات فابلة للتحديد مرة واحدة.

دال – معايير المقبولية

3- ترد معايير مقبولية المشاريع في مبادئ الصندوق التوجيهية. وتقضي العايير بأن يكون مقدم المشروع منظمة غير حكومية. ويجب أن يكون المستفيدون من المشروع ضحايا مباشرين من ضحايا التعذيب و/أو من أفراد أسرهم. وتكون الأولوية للمشاريع التي تقدم المساعدة المباشرة لضحايا التعذيب، ويمكن أن تتمثل هذه المساعدة في المساعدة الطبيسة أو النفسية؛ أو المساعدة في إعادة الإدماج الاجتماعي أو المالي عن طريق التدريب المهي النفسية؛ أو المساعدة القانونية للضحايا أو أفراد أسرهم في طلب الجبر، أو في تجهيز طلبات ملتمسي اللجوء. ورهناً بتوافر الأموال، يجوز للصندوق أن يمول مشاريع ترمي إلى تنظيم البرامج تدريبية، أو حلقات دراسية أو مؤتمرات تمكن المختصين في مجال الرعاية الصحية أو غيرهم من مقدمي الخدمات من تبادل المعلومات عن أفضل الممارسات. غير أنه لا يقبل أي غيرهم من مقدمي الخدمات من تبادل المعلومات عن أفضل الممارسات، أو إصدار منشورات أو طلب إعانة لمشروع يتعلق بإجراء تحقيقات، أو أبحاث، أو دراسات، أو إصدار منشورات أو القيام بأي نشاط مماثل. ويجوز للصندوق أيضاً أن يقدم مساعدة طارئة للأفراد في البلدان التي لا يحصل فيها أي مشروع على دعم. ويُدرس هذا النوع من الطلبات في إطار إجراء محدد من الإجراءات الواردة في المبادئ التوجيهية.

ثانياً - الدورة الحادية والثلاثون لمجلس الأمناء

ألف - الوضع المالى للصندوق

٥- يوضح الجدول أدناه التبرعات المتلقّاة في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، بما فيها التبرعات الواردة منذ التقرير الأخير الذي قدمه الأمين العام بشأن أنشطة الصندوق (٨/64/264). وجدير بالذكر أن التبرعات المتلقّاة حتى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ حصراً خُصصت للمنح التي أوصى بما مجلس الأمناء في دورتيه التاسعة والعشرين والثلاثين.

التبرعات المقدمة والتبرعات المعلنة الواردة في الفترة من ١ كانون الثاني/ينـــاير حتى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩

تاريخ الاستلام	المجموع (بدولارات الولايات المتحدة)	الجهات المانحة
١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩	٤٤٣ ٧٨٧,٠٠	إسبانيا
١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩	7 0,	إسرائيل
٦ تموز/يوليه ٢٠٠٩	٥٥٧ ٨٨٠,٠٦	ألمانيا
۱۶ تموز/يوليه ۲۰۰۹	TT 971, TV	أندورا

الجهات المانحة	المجموع (بدولارات الولايات المتحدة)	تاريخ الاستلام
آيرلندا	12. 229,22	۳۱ تموز/يوليه ۲۰۰۹
تركيا	١٠٠٠,٠٠	۲٦ آذار/مارس ۲۰۰۹
الجزائر	o · · · , · ·	ه آذار/مارس ۲۰۰۹
الجمهورية التشيكية	١٠ ٠٠٠,٠٠	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩
جمهورية كوريا	٧٠ ٠٠٠,٠٠	٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	۲ ۰۰۰,۰۰	٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨
جنوب أفريقيا	9 9 17, 7 .	٦ نیسان/أبریل ٢٠٠٩
الداغرك	727 £70,0V	۱۷ آذار/مارس ۲۰۰۹
سو يسرا	90 744,1.	۱۳ آب/أغسطس ۲۰۰۸
شیلي	١٠ ٠٠٠,٠٠	۱٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٩
فرنسا	700 VOE, EA	۱۷ آذار/مارس ۲۰۰۹
فترويلا (جمهورية – البوليفارية)	٥ ٠ ٠ ٠ , ٠ ٠	۹ شباط/فبراير ۲۰۰۹
فنلندا	7.477777	۲۰۰۹ حزیران/یونیه ۲۰۰۹
كرواتيا	٧ ٠٠٠,٠٠	۱۸ تشرین الثاني/نوفمبر ۲۰۰۹
کندا	٤٩ ٨٨٤,٤٨	٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩
ليختنشتاين	TT •77,77	٣ تموز/يوليه ٢٠٠٩
المغرب	٣ ٠٠٠,٠٠	۲۹ نیسان/أبریل ۲۰۰۹
	٣ ٠٠٠,٠٠	۳۱ تموز/يوليه ۲۰۰۹
موناكو	۱۷ ۱۲۷, ۸ •	۱٤ نیسان/أبریل ۲۰۰۹
النرويج	100 2,17	۲۳ تموز/يوليه ۲۰۰۹
النمسا	۸0 ۹٧٨, ٨٤	۲۱ كانون الثاني/يناير ۲۰۰۹
هنغاريا	٦ ٩٣٦,٧٩	١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩
اليونان	٤٢ ١٩٤,٠٩	۳۰ حزیران/یونیه ۲۰۰۹
مجموع التبرعات	7 080 177,70	
التبرعات المعلنة		
بلجيكا	174 AAY,7 £	۲ آذار/مارس ۲۰۰۹
هولندا	1 17,	۲ آذار/مارس ۲۰۰۹
الولايات المتحدة الأمريكية	٧ ١٠٠ ٠٠٠,٠٠	۱۷ آب/أغسطس ۲۰۰۹
مجموع التبرعات المعلنة	۸ ٣٤٧ ٨٨٧,٢٤	

7- وحُسب المبلغ المتاح للتوزيع على المشاريع بعد خصم تكاليف دعهم البرامج، والاحتياطي النقدي التشغيلي والإنفاق على الأنشطة التي لا تشمل المنح من مجموع المبالغ المتاحة في شكل تبرعات واردة في الفترة ما بين الدورة التاسعة والعشرين لمحلس الأمناء المعقودة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ ودورة المجلس الحادية والثلاثين المعقودة في تـشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ بالإضافة إلى الاحتياطي النقدي التشغيلي للدورة السابقة.

٧- ووفقاً للنظام المالي للأمم المتحدة، تموَّل تكاليف دعم البرامج من الصندوق
الاستئماني بنسبة ١٣ في المائة من مجموع الإنفاق السنوي. وإضافة إلى ذلك، تطلب الأمم
المتحدة الإبقاء على احتياطي نقدي تشغيلي بنسبة ١٥ في المائة من الإنفاق السنوي التقديري

لتغطية التقلبات في أسعار الصرف وأي عجز وتغطية النفقات النهائية، مما فيها أي تصفية للخصوم. وسيترك الاحتياطي النقدي التشغيلي دون تخصيص وسيرك من سنة إلى أخرى، حتى تنشأ الحاجة إليه. ويغطي الإنفاق على الأنشطة التي لا تسمل المنتح نفقات سفر أعضاء المحلس، ونفقات أعمال رصد وتقييم المشاريع التي يؤديها موظفو الأملم المتحدة، والمساعدة التقنية المقدمة لمواصلة تطوير نظام إدارة المنح.

باء - التوصيات التي اعتمدها المجلس

٨- استعرض المجلس في دورته الحادية والثلاثين المعلومات التي أعدَّها الأمانة بشأن ٢٤٠ مشروعاً، يما في ذلك تحليل التقارير السردية والمالية وتقارير مراجعة الحسابات بشأن استخدام المنح المدفوعة في السنوات السابقة. ونظر المجلس في طلبات للحصول على منح جديدة تصل قيمتها إلى ٢٧٠ ٣٧٠ ٢٧٤ مشروعاً متواصلاً و٣٠ مـشروعاً جديداً، فضلاً عن ١٥ دورة تدريبية وحلقة دراسية سيتم تنفيذها في عام ٢٠١٠.

9- وقدم مجلس الأمناء توصيات بتقديم منح في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ إلى أكثر من ٢٠٠ مشروع في ما يربو على ٧٠ بلداً بمبلغ إجمالي قدره ٢٠١٠ دولاراً، بعد خصم تكاليف دعم البرامج والاحتياطي النقدي التشغيلي. ووافقت المفوضة السامية على التوصيات في ٣ تـشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٩ باسم الأمين العام.

• ١٠ وأوصى المجلس بدفع مبلغ • ٣٥ ٩ ٨٦٤ وولاراً في كانون الثاني /يناير • ٢٠١٠ ومبلغ • ٧٠ ١ ٩٤٤ دولار بعد دورته الثانية والثلاثين المزمع عقدها في شباط/فبراير • ٢٠١٠ عند تلقيه معلومات مرضية من مقدمي الطلبات. وبالإضافة إلى ذلك، قرر المجلس لتمويل المشاريع في المناطق ذات الأولوية التي يحددها الوجود الميداني لمفوضية حقوق الإنسان أن يدخر مبلغاً قدره • • • • • • دولار للطلبات الطارئة والطلبات التي ترد أثناء فترة ما بين الدورات في عام • ١٠٠، وبخاصة لتمويل المشاريع في المناطق ذات الأولوية (أفريقيا وآسيا الوسطى وآسيا) التي تحددها مكاتب التمثيل الميداني لمفوضية حقوق الإنسان.

11- ووفقاً للتوصية ٣ التي قدمها مكتب حدمات الرقابة الداخلية في تقريره بشأن تقييم أداء الصندوق (٤/٤٥٥٥/٥5) الفقرة ٧٦)، استمر المجلس في ممارسة تمويل التدريب والحلقات الدراسية، يما يتيح للعاملين في مجال الصحة، والأخصائيين الاجتماعيين، والمحامين وغيرهم من مقدمي الحدمات تبادل الحبرات ووضع استراتيجيات جديدة لتلبية احتياجات ضحايا التعذيب. وأوصى المجلس بتخصيص مبلغ ١٠٠ ٢٧٦ دولار لـ ١٥ منظمة من أحلل تنظيم دورات تدريبية في ١٣ بلداً في عام ٢٠١٠.

17- وستتاح معلومات أخرى عن أنشطة الصندوق، في أعقاب الدورة الثانية والثلاثين للمجلس المزمع عقدها في الفترة من ١ إلى ٣ شباط/فبراير ٢٠١٠، بما في ذلك معلومات مفصلة عن أمور منها توزيع المنح حسب المناطق، والقرارات السياساتية، واجتماعات المجلس مع الدول الأعضاء ومع العناصر الفاعلة المختصة في مجال مساعدة ضحايا التعذيب.

ثالثاً – الوضع المالي للصندوق والاحتياجات المقدرة لعام ٢٠١١

17 منذ عام ٢٠٠٦، زاد المجلس بصفة تدريجية المبلغ المقدم في شكل منح لمـــشاريع في جميع أرجاء العالم. وقد أمكن القيام بذلك لأن الإيرادات المستخدمة خلال الفترة ٢٠٠٦ جميع أرجاء العالم. وقد أمكن القيام السنوية والمبالغ غير المخصصة المُرحّلة من سنوات ســابقة. وتم تأمين هذه المبالغ بفضل تحسين كفاءة إدارة الصندوق، بما في ذلك تغيير الدورة، وتكثيف الرقابة على الحهات الحاصلة على منح، وتشديد متطلبات الإبلاغ. وقرر المجلس اســتخدام المبالغ المُرحّلة لزيادة مستوى تمويل المشاريع، ولا سيما في المناطق ذات الأولوية.

31- وفي الدورة الحادية والثلاثين، أجرى المجلس دراسة متأنية للوضع المالي للصندوق خلال السنوات الأخيرة. وفيما يخص عام ٢٠١١، يتوقع المجلس أن يوجه عجزاً قدره ٣ ملايين دولار إن أريد له أن يواصل تلبية طلبات المنح بالمستويات الراهنة. وإذا بقيت المساهمات في عام ٢٠١١ على مستواها الراهن فقد يُضطر المجلس كحل أخير إلى تخفيض المنح المقرر تقديمها اعتباراً من عام ٢٠١١ بنسبة ٢٠ في المائة.

٥١ - وبناءً على الطلبات الواردة لعام ٢٠١٠، يُتوقع أن تطلب المنظمات لعام ٢٠١١
نحو ١٩ مليون دولار.

رابعاً - طريقة التبرع للصندوق

payee: United: عند تقديم أي تبرعات إلى الصندوق ينبغي دائماً إيراد العبارة التالية: "Nations Voluntary Fund for Victims of Torture, account CH the United Nations ". ويمكن دفع التبرعات إما عن طريق التحويل المصرفي: (أ) بادولارات الولايات المتحدة، إلى Geneva General Fund, account No. 485001802, J.P. Morgan Chase Bank, International Agencies Banking, 1166, Ave. of the Americas, 17th floor, New York, NY 10036-2708, والمنافق المنافق المنافق

the United Nations Office at Geneva, account الله المسترليني، إلى المجنيه الإسترليني، إلى المدنية الإسترليني، إلى No. 23961903, J.P. Morgan Chase Bank, 125 London Wall, London EC2Y 5AJ, United Kingdom (Swift code: CHAS GB 2L, sorting code: 60-92-42, IBAN: GB25 the United Nations Geneva إلى المفرنك السويسري، إلى CHAS 6092 4223 9619 03) General Fund, account No. 240-C0590160.0, UBS, rue du Rhône 8, Geneva 2, Switzerland (Swift code: UBSW CH ZH 12A; IBAN: CH65 0024 0240 CO59 0160 0) Trésorerie, Nations أو (ه) بواسطة شيك مصرفي يسدد لحساب "الأمم المتحدة" ويوجَّه إلى Unies, Palais des Nations, CH-1211 Geneva 10, Switzerland المائحة إبلاغ أمانة الصندوق ووحدة تعبئة الموارد التابعة لمفوضية حقوق الإنسسان بإيداع المبلغ (يستحسن إرسال نسخة من أمر التحويل المصرفي أو الشيك) لتيسير المتابعة الفعالة لإحراء التسجيل الرسمي وإعداد تقارير الأمين العام.

خامساً - الاستنتاجات والتوصيات

١٧- وفقاً لنداءات الجمعية العامة ومجلس أمناء الصندوق، يرجى من الجهات المانحة تقديم تبرعاتها إلى الصندوق قبل انعقاد الدورة الثالثة والشلاثين للمجلس (١٨- ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)، حتى يتسنى له أخذها في الحسبان في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

1 / - ونظراً للوضع المالي الصعب المتوقع لعام ٢٠١١، حث كل من الجمعية العامسة والمجلس الجهات المانحة المنتظمة على زيادة تبرعاتها إلى الصندوق، قدر الإمكان، بغيسة تزويد المجلس بالموارد اللازمة لتلبية الاحتياجات المتزايدة لضحايا التعذيب وأفراد أسرهم في جميع أرجاء العالم.

١٩ ويشجع المجلس بشدة الحكومات التي لم تتبرع بعد للصندوق على القيام بالتبرع،
ويُحبذ أن يكون ذلك قبل أيلول/سبتمبر ١٠٠٠.